اقول ومن جملته تحمل النهي من لم يعرف الناسخ من المنسوخ
ومواضع الاجماع وعقايد اهل السنة فيفسر على مقتضى العربية
فلا يامن من الخطاء فلا يفيد مجرد معرفة وجوه اللغة بل لا بد
معها من معرفة ما ذكرنا فاذا حصل له هاتان المعرفتان فله
ان يفسر ولا يكون تفسيره بالراي الا ترى ان المجتهدين اختلفوا
في تفسير ايات واستنبطوا منها احكاما مبنية على فهمهم كقوله
تعالى او لامستم النساء وابو حنيفة رحمه الله على الجماع فلم يوجب
به وغير ذلك مما لا يحصى **الحادي والخمسون** اخافة
المومن من غير ذنب واكراهه على ما لا يريده كالهبة والنكاح والبيع
طب عن عمر رضي الله عنه انه قال **سمعت** رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اخاف مومنا كان حقا على الله تعالى ان لا يومنه من افزاع
يوم القيامة **الثاني والخمسون** قطع كلام الغير وحديثه
بكلام من غير ضرورة خصوصا اذا كان في مذاكرة العلم او في تكرار
الفقه وقد مر ان السلام عليه اثم وكذا قطع كلام نفسه بخلاف
جنسه لمن يقرا او يدعو او يفسر او يحدث او يخطب الناس ثم
ويلتفت في اثنائه الى شخص فيامره ببعض حوائج بيته
او نحوه وكذا تكلم من في مجلس عظة او تدريس او من فوقه
حين يتكلم مع من عن يمينه او شماله ولو مع الاخفاء وكذا
مجرد التفاته وتحركه وكل هذا سوء ادب وخفة وعجلة

وسفه

وسفه بل على المتكلم ان لا يسرد كلامه الى ان ينتهي من غير تخلل كلام
اجنبي وعلى المخاطب التوجه اليه والانصات والاستماع الى
ان ينتهي الكلام بلا التفات ولا تحرك ولا تكلم خصوصا اذا
كان المتكلم في تفسير كلام الله تعالى او رسوله عليه الصلاة والسلام
الا ان تبدو حاجة داعية طبعا او شرعا فلا يجد بدا من بعض
ما ذكر **الثالث والخمسون** رد التابع كلام المتبوع ومقابلته
ومخالفته وعدم قبوله وطاعته في امر مشروع كالرعية للامير
والقاضي والولد للوالد والمملوك لسيده والتلميذ للاستاذ
والمراة لزوجها والجاهل للعالم وهذا قبيح جدا يستحق به
التعزير **قال في الخلاصة** رجلان وقعت بينهما خصومة
فاخذ احدهما خطوط المفتين فقال الاخر ليس الامر كما كتبوا
ولا يعمل بهذا يجب عليه التعزير **الرابع والخمسون** السؤال
عن كل شيء وحرمته وطهارته ونجاسته صاحبه وما لكه تورعا
بلا ريبة وامارة ظاهرة على الحرمة والنجاسة لكن يريد ان يشتري
شيئا فيسال مالكه وهو مستور او يهدي رجل مستور او يدعوه
الى الضيافة فيسال عن حل الهدية والطعام او ياتي ماء في كوز
ليشرب او يتوضا او يفرش له ثوبا او سجادة ليصلي وليس فيه
علامة نجاسة فيسال عن طهارته فهذا اذى له وسوء ظن
او ريا او عجب او جهل وتجسس وبدعة فعليك الاعتماد